

أثر الإمام البخاري في علوم الحديث

أ. د. محمد عجاج الخطيب*

تمهيد :

نشأت علوم الحديث مع نشأة الرواية في الإسلام، وبدأ ظهور هذه القواعد والأسس بعد وفاة الرسول ﷺ، حين اهتم المسلمون بجمع الحديث النبوي خوفاً من ضياعه، فاجتهدوا اجتهاداً عظيماً في حفظه وضبطه، وحسن نقله وتدوينه، وكان من الطبيعي أن يسبق تدوين الحديث تدوين علم أصول الحديث، وذلك لأن الحديث هو المادة العلمية المقصودة بالجمع والدراسة، وأصول الحديث هي القواعد والمنهاج الذي اتبع في قبول الحديث أو رده، ومعرفة صحيحه من ضعيفه. وتجلّى في منهج الصحابة والتابعين التثبّت في قبول الأخبار، والاحتياط في الرواية، وعدم قبول الحديث إلا عن الثقات، وأدلة هذا كثيرة لا يتسع المقام لذكرها، كما اضطروا إلى بيان أحوال الرواة، وهم نقلة الحديث، ليعرف المقبول من المردود، والراجح من المرجوح، وجاء أتباع التابعين واستنبطوا تلك القواعد والأسس من مناهج العلماء، كما استنبطوا شروط الرواية وطرقها وقواعد الجرح والتعديل وغير ذلك، فقد لازم نشوء علم أصول الحديث نقل الحديث وروايته، وهذا أمر مسلم به، فمادام هنالك نقل للحديث لابد من وجود منهاج وطريق وقواعد وأسس لذلك النقل، عرف العلماء الأول مفاهيمها ودلالاتها، وتمثلها شيوخ البخاري، والبخاري وطبقته ومن جاء بعدهم، فطبّقوها في نقل الحديث وروايته، وفي تدوينه والتصنيف فيه وفي علومه، فلم يكن النقل والتصنيف كيفياً أو تلقائياً، أو عشوائياً، بل تم على أسس وقوانين قد أرسيت قواعدها من عصر الصحابة والتابعين، قامت على أدلة من القرآن الكريم والسنة والإجماع. وتكاملت علوم الحديث وصارت علماً مستقلاً له شأنه العظيم بين العلوم الإسلامية. بل إن الأمة الإسلامية تفردت بهذا العلم

* أستاذ الحديث وعلومه - قسم الدراسات الإسلامية - جامعة الإمارات العربية المتحدة.

كما تفردت بعلم أصول الفقه. مما يطمئن بأن الحديث حفظ على أسلم القواعد العلمية، من هنا كان لعلم أصول الحديث أهمية بالغة لأنه صان السنة وحفظها عبر الأجيال. وبين للأمم ما يحتج به مما لا يحتج به. بما ييسر عليها التمسك بالسنة، وحسن التأسي بالرسول ﷺ . ويدفع كثيراً من الشبهات التي يثيرها بعض المغرضين حول السنة وعلومها. وحول بعض مصادر السنة. وبخاصة الكتب الستة. وتتجلى أهمية الموضوع أيضاً في بيان ما للبخاري من أثر كبير في السنة وعلومها. وهي المصدر الثاني بعد القرآن الكريم، وسنن ابن أبي عمير في علوم الحديث في المباحث الآتية :

- المبحث الأول : أثر البخاري في التحمل والأداء وطرقهما.
- المبحث الثاني : البخاري والمصطلحات الحديثية.
- المبحث الثالث : البخاري وعلوم الحديث الأخرى.
- الخاتمة.

المبحث الأول

أثر البخاري في التحمل والأداء وطرقهما :

١ - ففي التحمل أخرج في كتاب العلم في باب (متى يصح سماع الصغير) بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أقبلت راكباً على حمار أتان وأنا يومئذ ناهزت الاحتلام ورسول الله ﷺ يصلي بمنى إلى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف وأرسلت الأتان ترتع فدخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي. وأخرج بسنده عن الصحابي محمود بن الربيع رضي الله عنهما قال : عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو. (١)

فالبخاري يعتد بسماع الصغير، ويفهم من مجموع الحديثين أن الأمر

(١) - صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٥ ج ١.

يتعلق بالتعقل والإدراك، فإذا أدرك الصغير وفهم ما يقال أمامه صح سماعه. وقد ذهب كثير من أهل العلم إلى صحة السماع لابن خمس سنين. (١)

(١) - حكاه القاضي عياض عن المحدثين، وقال ابن الصلاح : التحديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل أهل الحديث المتأخرين، فيكتبون لابن خمس فصاعداً (سمع) ولمن لم يبلغ خمساً، (حضر) أو (أحضر) انظر مقدمة ابن الصلاح ص ٤٩ وقارن بفتح المغيث للعراقي ص ٤٥ ج ٢ وبالكفاية ص ٥٩ وما بعدها. قال القاضي الرامهرمزي : «وحكى لي حاك أن الأوزاعي سئل عن الغلام يكتب الحديث قبل أن يبلغ الحد الذي تجري عليه فيه الأحكام، فقال إذا ضبط الإملاء جاز سماعه، وإن كان دون العشر، واحتج بحديث سيرة ابن معبد أن النبي ﷺ قال : «مروا أولادكم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر». وهذه حكاية عن الأوزاعي، ولا أعرف صحتها، إلا أنها صحيحة الاعتبار، لأن الأمر بالصلاة، والضرب عليها إنما هو على وجه الرياضة، لا على وجه الوجوب، وكذلك كتب الحديث إنما هو للقاء وتحصيل السماع، وإذا كان هذا هكذا فليس المعتبر في كتب الحديث البلوغ ولا غيره، بل تعتبر فيه الحركة والنضاجة التيقظ والضبط» المحدث الفاصل ص ١٨٦ فقرة (٤٨)، وأخرج الخطيب عن عبدالله بن أحمد قال : «سألت أبي متى يجوز سماع الصبي في الحديث ؟ فقال : إذا عقل وضبط قلت : فإنه بلغني عن رجل سميته - أنه قال : لا يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشرة سنة، لأن النبي ﷺ رد البراء وابن عمر استصغروهم يوم بدر فأنكر قوله هذا وقال : بشئ القول يجوز سماعه إذا عقل فكيف يصنع بسفيان بن عيينة ووكيع، وذكر أيضاً قوماً، الكفاية ص ٦١ وفي رواية قال الإمام أحمد (إن حد الغلام إذا ضبط ما يسمع. قال : إنما ذلك في القتال يعني (ابن خمس عشرة سنة) الكفاية ص ٦٢. قال الخطيب البغدادي : (وقد تقدمت منا الحكاية عن بعض أهل العلم أن السماع يصح بحصول التمييز والإصغاء حسب، ولهذا أبكروا بالأطفال في السماع من الشيوخ الذين علا إسنادهم). الكفاية ص ٦٣ - ٦٤.

وقال القاضي عياض في باب «متى يستحب سماع الطالب. ومتى يصح سماع الطالب، ومتى يصح سماع الصغير) : (أما صحة سماعه فمتى ضبط ما سمعه صح سماعه، ولا خلاف في هذا، وصح الأخذ عنه بعد بلوغه؛ إذ لا يصح الأخذ عن الصغير ومن لم يبلغ، وقد حدد أهل الصنعة في ذلك أن أقله سن محمود بن الربيع... ولعلمهم إنما رأوا أن هذا السن أقل ما يحصل به الضبط، وعقل ما يسمع وحفظه، وإلا فمرجوع ذلك للعادة، ورب بليد الطبع غبي الفطرة لا يضبط شيئاً فوق هذه السنة ونيل الجبل ذكي القريحة يعقل دون هذا السن) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ص ٦٢-٦٤.

قال الحافظ السخاوي : «فليس في تعيين وقته سنة متبعة، إذ لا يلزم من تمييز محمود أن تمييز كل أحد كذلك، بل قد ينقص، وقد يزيد، وكذلك يلزم منه أن لا يعقل مثل =

٢ - وفي طرق التحمل، ذكر في باب (ما جاء في العلم وقوله تعالى : ﴿وقل رب زدني علماً﴾، القراءة والعرض على المحدث، ورأى الحسن والثوري ومالك القراءة جائزة، واحتج بعضهم (١)، في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة، قال للنبي ﷺ : الله أمرك أن نصلي الصلوات ؟ قال نعم، قال فهذه قراءة على النبي ﷺ ، أخبر ضمام قومه بذلك فأجازوه، واحتج مالك بالصك يقرأ على القوم... ويقرأ على المقرئ فيقول القارئ: أقرأني فلان (٢).

في هذه الترجمة يجمع البخاري بين المنقول والمعقول لاعتماده القراءة والعرض . وينقل عن مالك وسفيان أن القراءة على العالم وقراءته سواء، أي أن السماع والعرض بمنزلة واحدة عندهما (٣).

٣ - ويعتمد البخاري التحمل بالمناولة والتحمل بالمكاتبة، فيضع باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان. ويقدم أدلة نقلية وعقلية، ويذكر بعض من أجازهما من أهل العلم، بما يؤكد استقرار مفهوم هاتين الطريقتين منذ زمن الرسول ﷺ ، وبهما عمل الصحابة والتابعون (٤).

= ذلك، وسنه أقل من ذلك، كما أنه لا يلزم من عقل المجة أن يعقل غيرها مما سمعه، بل الصواب المعتبر في صحة سماع الصغير.. فهمه الخطاب، حال كونه مميزاً ما يقصد به من ذلك مما يقصد به غيره، ورده الجواب، سواء كان ابن خمس سنين أو أقل، ومتى لم يكن يعقل الخطاب ورد الجواب لم يصح أي لم يكن سامعاً... وبما قيدناه قد يشير إليه أيضاً قول الأصوليين مما حكى فيه القشيري الإجماع بعدم قبول من لم يكن حين التحمل مميزاً، مع أنه قيل في المميز غير ذلك.. فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي :
لشمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي ص ١٠ - ١١ ج ٢.

(١) - هو الحميدي شيخ البخاري كما قال ابن حجر، وفي قول له إنه أبو سعيد الحداد. انظر هدي الساري ص ٤ - ٥.

(٢) - صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٢ ج ١. وانظر معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٥٦ - ٢٦٠.

(٣) - المرجع السابق ص ٢١ - ٢٢ ج ١.

(٤) انظر صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٢ - ٢٣ ج ١ وهدي الساري ص ٥ ج ٢، وفتح الباري ص ١٦٣ ج ١. قال البخاري : (ورأى عبدالله بن عمر ويحيى بن سعيد ومالك ذلك جائزاً. واحتج بعض أهل الحجاز في المناولة بحديث النبي ﷺ حيث كتب لأمير السرية كتاباً وقال : لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا، فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس وأخبرهم بأمر النبي ﷺ. صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٣ ج ١.

وأخرج البخاري بعض الأحاديث التي روى بعض رجال سندها عن شيوخهم مكاتبة(١). مما يؤكد أنه يعتمد التحمل مكاتبة، وإن لم يقترن بالإجازة وهو مذهب كثير من المتقدمين والمتأخرين، منهم أيوب السخيتاني (٦٦ - ١٢١هـ)، ومنصور بن المعتمر (١٢٢هـ)، والليث بن سعد (١٧٥هـ) وغيرهم(٢). كما روى عن شيخه محمد بن بشار بعض الأحاديث مكاتبة، ففي كتاب النذور قال: كتب إلى محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن معاذ، حدثنا ابن عون عن الشعبي، قال: قال البراء بن عازب وكان عندهم ضيف لهم فأمر أهله أن يذبحوا قبل أن يرجع ليأكل ضيفهم، فذبحوا قبل الصلاة، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فأمر أن يعيد الذبح.. «الحديث(٣)».

٤ - ولا بد من الإشارة هنا إلى مزيد استيثاق البخاري في التحمل لما روي عننعة، بأنه لم يكتف بأمر يعاصر الرواي من يروي عنه، بل أوجب ثبوت لقاءه ولو مرة واحدة، وفي هذا يقول العلماء: للبخاري شرطان: المعاصرة، وشرط اللقاء. فقد ألزم نفسه في صحيحه أن كل من يروي عنه بصيغة «عن فلان» وهي ما يسميه العلماء عننعة، أن يثبت لقاء الرواي لمن روى عنه، ولو مرة واحدة.

في حين أن الإمام مسلماً قد أكتفى بالمعاصرة مع إمكان اللقاء لأن الثقة لا يروي عن شيخ إلا ما سمعه منه، ولا يروي عن من لم يسمعه، وإن عاصره، وهذا لا يوهن شرط الإمام مسلم، الذي ذكره في مقدمة صحيحه، فما ذهب إليه الإمام البخاري زيادة تشدد في الاستيثاق، فإنه لا يقبل خبراً إلا إذا صرح الرواي بسماعه من شيخه، أو ثبت لقاءه له إذا روى عننعة لأن (عن) لا تفيد السماع عنده (٤).

(١) انظر الكفاية ص ٢٢٦ - ٢٤٢، وتدريب الراوي ٢٧٨، وتوضيح الأفكار ص ٢٣٨ - ٢٣٩ ج ٢، والمحدث الفاصل فقرة (٥٢٢ - ٥٣٠ و ٥٣٤ - ٥٣٦)، وراجع قول الرامهزي في حكم الكتابة، فقرة (٥٤١) والخطيب في الكفاية ص ٢٣٧، انظر مثال هذا صحيح البخاري بحاشية السندي باب بيع الميتة والأصنام ص ٢٩ ج ٢.

(٢) انظر الكفاية ص ٢٣٦، وفتح المغيث ج ٣ ص ١٠ وتدريب الراوي ٢٧٧، والباعث الحثيث ١٣٩.

(٣) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ١٥٥ ج ٤.

(٤) انظر التوشيح على الجامع الصحيح ص ٢، وشروط الأئمة الستة ص ١، وتدريب الراوي ص ٤٢ وما بعدها.

٥ - وفي صيغ الأداء وضع البخاري في كتاب العلم باباً بعنوان (قول المحدث حدثنا أو أخبرنا وأنبأنا، وقال لنا الحميدي - وهو شيخه - كان عند ابن عيينة حدثنا وأخبرنا وسمعت واحداً. قال ابن مسعود حدثنا رسول الله ﷺ، وهو الصادق المصدوق، وقال شقيق عن عبدالله سمعت من النبي ﷺ كلمة. وقال حذيفة حدثنا رسول الله ﷺ حديثين . وقال ابو العالية عن ابن عباس عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه. وقال أنس عن النبي ﷺ يرويه عن ربه عز وجل، وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ يرويه عن ربكم عز وجل.. ثم ذكر حديث ابن عمر، قال : قال رسول الله ﷺ : «إن من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها .. حدثوني ما هي ؟» الحديث (١). في ترجمة هذا الباب بين الإمام البخاري ما كان عليه بعض السلف في صيغ أداء ما سمعوه، ونقل بعض أهل العلم أن البخاري وغيره أجاز أن يقول فيما تحمله بالعرض على الشيخ (حدثنا وأخبرنا) (٢). وقال أبو جعفر بن حمدان : (كان قول البخاري قال لي فلان : عرض ومناولة) (٣).

وقدر رأى كثير من أهل العلم وجوب التفريق بين أداء ما تحمل سماعاً فيقال فيه سمعت وحدثنا، وبين ما تحمل عرضاً، فيقال فيه أخبرنا أو أنبأنا.

٦ - ومع ما ذكرنا سابقاً فإننا نرى الإمام البخاري شديد التحري في ألفاظ الأداء، وكثيراً ما يبين في الرواية الواحدة اختلاف الرواة في صيغ الأداء أو الروايات التي وردت فيها بعض ألفاظ الأداء متباينة عن بعضهم، أمانة في النقل، وحرصاً على بيان بعض اللطائف الحديثية المتعلقة بالاسناد، وشواهد هذا كثيرة، منها أنه أخرج في كتاب الزكاة في باب (لا صدقة إلا عن ظهر غنى)، قال : «حدثنا أبو موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا هشام عن أبيه عن حكيم ابن حزام رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «اليد العليا خير من اليد السفلى، وأبدأ بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه

(١) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢١ ج ١.

(٢) انظر مقدمة ابن الصلاح ٥٢ والكفاية ٣٠٥ - ٣١٠.

(٣) انظر مقدمة ابن الصلاح ٦٦، وقارن بتدريب الرواي ٢٧٦ وفتح المغيث ج ٣ ص ٩.

الله». وعن وهيب قال أخبرنا هشام في سند الحديث (حدثنا) وذكر بعد ذلك (أخبرنا)(١).

ويذكر في الحج في باب (التلبية) بسنده عن الأعمش عن عمارة عن أبي عطية عن عائشة رضي الله عنها، قالت : إني لأعلم كيف كان النبي ﷺ يلبي : «لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك».. وقال شعبة أخبرنا سليمان (أي الأعمش) سمعت خيثمة عن أبي عطية سمعت عائشة رضي الله عنها (٢). بين الصيغة الثانية في الأداء عن الأعمش، وليؤكد سماعه لأنه رواه سابقاً عنه عن عنة.

وأخرج في باب رمي الجمار من بطن الوادي. قال : حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم، وذكر الحديث ثم قال : وقال عبدالله ابن الوليد حدثنا سفيان حدثنا الأعمش بهذا» (٣). ونكتفي بذكر الحديث الآتي الذي يبرز دقة الإمام البخاري في ألفاظ الأداء وشدة تحريه، فقد أخرج في كتاب الحج في باب (الذبح قبل الحلق) قال : حدثنا أحمد بن يونس أخبرنا أبو بكر عن عبدالعزیز بن رفیع عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال رجل للنبي ﷺ زرت قبل أن أرمي ؟ قال : لا حرج».

وقال عبدالرحيم الرازي عن ابن خُثَيْم أخبرني عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ.

وقال القاسم بن يحيى حدثنا ابن خُثَيْم عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ.

وقال عفان : أراه عن وهيب حدثنا ابن خُثَيْم عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ.

(١) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٤٨ ج ١.

(٢) المرجع السابق ص ٢٦٩ ج ١.

(٣) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٣٠١ ج ١، وانظر ص ٢٢٥ حديثه عن يحيى بن بكير في باب (هل يقال رمضان) وص ٣٣٧ ج ١، منه : باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ حديثه عن عبدالعزیز بن عبدالله، وحديثه عن (محمد أخبرنا أبو خالد الأحمر) حيث تتجلى دقته في النقل.

وقال حماد عن قيس بن سعد وعباد بن منصور عن عطاء عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ (١).

أقول ذكر بعد حديثه المسند ثلاث طرق أخرى تبين دقة الإمام البخاري في بيان ألفاظ الأداء. وأما الطريق الرابع فهو شاهد لحديثه.

المبحث الثاني

البخاري والمصطلحات الحديثية

من المعلوم أن المصطلحات العلمية تأخذ طريقها من النشأة إلى الإستقرار بين أهل الاختصاص بعد وضوح مدلولاتها وحسن إدراكها، وانتشار استعمالها بين العلماء، وتوافقهم على حقائقها وماهيتها، وتكيفها العلمي وشمولها، حتى يستقر الإصطلاح على مفهوم محدد باسم على مسمى يتميز عن غيره بحد واضح ودلالة بينة، وهذا ينطبق على المصطلحات الحديثية، إذ كان أكابر علماء التابعين يعملون بمفاهيم تلك المصطلحات التي استقرت أسماؤها في القرن الثاني والثالث، وتولى علماء الحديث بيانها وتعريفها فيما بعد في مؤلفات علوم الحديث. ومما يؤكد هذا أن بعض التابعين كانوا يروون الأحاديث من غير ذكر أسانيدها، فكان ابن شهاب وغيره يقول: (مالي أرى أحاديثكم ليس لها أزمة ولا خطم)، أولم ترسلونها بلا أزمة ولا خطم، فالتزموا بالأسانيد (٢).

وتوافقوا على إطلاق المرسل على ما لم يذكر فيه الصحابي، اللهم إلا إذا

(١) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٩٧ ج ١. وانظر (باب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع). الحديث الثاني (حدثني اسحاق حدثني حبان.. عن حكيم بن حزام)، ص ١٣ ج ٢، وص ١٤ ج ٢ حديث أبي هريرة (.. اللهم أحبيه وأحب من يحبه). وباب (السلم إلى من ليس عنده أصل)، الحديث الأول والثاني. صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٣٠ - ٣١ ج ٢، وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب (كراهية الخلاف) الحديث الأول، المرجع السابق ص ٢٧١ ج ٢.

(٢) انظر السنة قبل التدوين ص ٤٩٥. وص ٢٢٤ - ٢٢٦.

قيد، ففي كتاب الصيام (متى يُقضى قضاء رمضان)... (وقال إبراهيم إذا فرط حتى جاء رمضان آخر يصومهما، ولم ير عليه طعاماً. ويذكر عن أبي هريرة مرسلًا. وابن عباس أنه يطعم، ولم يذكر الله الإطعام إنما قال : ﴿فعدة من أيام أخر﴾ (١). قوله (ويذكر عن أبي هريرة مرسلًا)، أي عدم الإطعام لكنه لم يقيد برواية عن أبي هريرة فكان مرسلًا.

ويذكر البخاري المتابعات والشواهد مما يؤكد أن مفهوم المتابع والشاهد قد استقر قبله، من هذا ما أخرجه عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ شرب لبناً فمضمض وقال : «إن له دسماً»، قال البخاري : تابعه يونس وصالح ابن كيسان عن الزهري (٢)، وفي باب «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»، أخرج حديثاً بسنده عن مالك بن بحينة ثم قال تابعه : غندر ومعاذ عن شعبة عن مالك (٣).

ويذكر الشاهد كما في حديثه بسنده عن ابن عباس في باب (الذبح قبل الحلق)، ثم قال : ... وقال حماد بن قيس بن سعد، وعباد بن منصور عن عطاء عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ (٤)، والأمثلة كثيرة.

ويستعمل البخاري مصطلح التحويل (ح) الذي تعارف عليه المحدثون والمصنفون حين يريد أن يتحول الراوي أو المصنف من إسناد إلى آخر يلتقي مع الإسناد الأول في إحدى طبقاته. ولاشك أن هذا الرمز أو المصطلح كان معروفاً قبل الإمام البخاري ومسلم، وإن استعمال البخاري له واستعمال غيره زاده ترسيخاً. ومنحه استقرار الاصطلاح، بحيث إن المصنف سيذكر إسناداً

(١) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٣٤ ج ١.

(٢) المصدر السابق ص ٥٠ ج ١.

(٣) المصدر السابق ص ١٢١ ج ١، وانظر ص ٢٧٩ و ٢٨٠ ج ١، وص ٢٩٩ ج ١ (باب الفتيا على الدابة آخر حديث. وص ٣٠٢ ج ١ باب (النسك شاة). وانظر باب ما ينهى عن الطيب للمحرم والمحرمه ص ٣١٦ ج ١ وص ٧ ج ٢ باب من انظر موسراً.

(٤) صحيح البخاري بحاشيته السندي ص ٢٩٧ ج ١.

جديداً بعد حرف (ح) وورد ذكر رمز أو مصطلح التحويل (ح) في صحيح البخاري في أكثر من مائة وأربعين موضعاً، وله في ذلك أهداف وأسرار تتعلق بالسند والمتن، وإن بيانها يحتاج إلى بحث مستقل. (٥) ومن يتتبع صحيح البخاري يقف على مصطلحات كثيرة، تؤكد أن مفاهيمها قد استقرت قبل البخاري بعهد طويل فيستعملها على ما توافق عليها أهل العلم.

(٥) انظر على سبيل المثال فتح الباري بتحقيق محب الدين الخطيب، وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ج ٣، حديث: ١٧٤٣، ١١٢١. وج ٥ حديث: ٢٣٤٨، ٢٣٩٧، ٤٤٣٩، ٢٦٥٩، ٢٧١٠، وج ١١ حديث: ٦٢٦٦، ٦٢٨٨، ٦٣٠٩، ٦٥٣٨، ٦٥٤١ وغيرها.

المبحث الثالث

البخاري وعلوم الحديث الأخرى :

١ - علم غريب الحديث : إذا لم يصنف الإمام البخاري كتاباً في غريب الحديث ، فإنه أسهم في بيان معنى بعض الغريب في صحيحه، فترجم كتبه وأبوابه، وما يسوق فيها من آيات قرآنية. ، وأحاديث نبوية معلقة، أو آثار عن الصحابة والتابعين، إنما هي لون من البيان، حتى إن ترجمة الباب أحياناً تنبئء المطالع عما سيسوقه البخاري من أحاديث، وسرعان ما يدرك الأحكام التي يدل عليها ظاهر الأحاديث، ومع هذا فقد فسر البخاري بعض الغريب بنفسه كما نقل التفسير وبيان بعض المعاني عن غيره، ففي كتاب الإيمان، باب (الإيمان وقول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس. وهو قول وفعل ويزيد وينقص، قال تعالى : ﴿لِيُزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ. وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ وساق الترجمة تامة، ثم قال : وقال ابن مسعود اليقين الإيمان كله... وقال مجاهد : شرع لكم : أوصيناك يا محمد وإياه ديناً واحداً. وقال ابن عباس : شرعة ومنهاجا : سبيلاً وسنة (١).

وفي باب (من يدخل قبر المرأة)، أخرج بسنده عن أنس رضي الله عنه قال : شهدنا بنت رسول الله ﷺ ، ورسول الله ﷺ جالس على القبر، فرأيت عينيه تدمعان، فقال : هل فيكم من أحد لم يقارف الليلة : فقال أبو طلحة أنا ، قال : فانزل في قبرها فنزل في قبرها، فقبرها.

قال ابن المبارك، قال فليح : أراه يعني الذنب. قال أبو عبدالله : ليقترفوا : ليكتسبوا» (٢). وأخرج البخاري حديث عائشة في الحج عن شيخه محمد بن بشار وفيه (.. ما بيكيك ؟ .. وما شأنك ؟ قلت : لا أصلي. قال : فلا يضريك إنما أنت امرأة من بنات آدم...» الحديث وفي آخره قال البخاري (ضير من ضار يضير ضيراً، ويقال : يضور ضوراً، وضر يضر ضراً) (٣). وفي باب (قوله

(١) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ١٠ ج ١.

(٢) المصدر السابق ٢٣٢ ج ١.

(٣) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٧٢ ج ١.

تعالى : ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾... فسر في آخره بعض الغريب قال : «والرفث : الجماع. والفسوق : المعاصي، والجدال : المراء (١). وفي باب (ركوب البدن) ، قال : قال مجاهد : استعظام البدن واستحسانها. والعتيق عتقه من الجبابة.

ويقال : وجبت سقطت إلى الأرض ومنه وجبت الشمس (٢).

وقد يورد المعنى في ترجمة الباب كما في كتاب الحج (باب قول الله تعالى أو صدقة) وهي إطعام ستة مساكين (٣).

وقد يعقد باباً خاصاً يبين فيه بعض الغريب كما في كتاب البيوع. (باب تفسير العرايا). قال : وقال مالك : العرية أن يعري الرجل النخلة، ثم يتأذى بدخوله عليه، فرخص أن يشتريها منه بتمر. وقال ابن إدريس : العرية : لا تكون إلا بالكيل من التمر يداً بيد لا يكون بالجزاف. ومما يقويه قول سهل بن أبي حثمة بالأوسق الموسقة... وقال يزيد عن سفيان بن حسين العرايا نخل كانت توهب للمساكين فلا يستطيعون أن ينتظروا بها، رخص لهم أن يبيعوها بما شاؤوا من التمر (٤).

٢ - علم مختلف الحديث : ويجمع البخاري بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض كما في باب (ما يذكر في الفخذ ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد ابن جحش عن النبي ﷺ) «الفخذ عورة». وقال أنس : حسر النبي ﷺ عن فخذة. وحديث أنس أسند، وحديث جرهد أحوط حتى يخرج من اختلافهم. وقال أبو موسى غطى النبي ﷺ ركبتيه حين دخل عثمان، وقال زيد بن ثابت : أنزل الله على رسله ﷺ وفخذه على فخذني فثقلت علي حتى خفت أن تُرض فخذني (٥).

(١) المصدر السابق ٢٧٤ ج ١.

(٢) صحيح البخاري ص ٢٩٣ ج ١.

(٣) صحيح البخاري ٣١١ ج ١. ومثله (باب النسك شاة) ص ٣١٢ ج ١.

(٤) المرجع السابق ٢٢ - ٢٣ ج ٢.

(٥) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٧٧ ج ١.

بين منزلة الروايات، من الناحية الحديثية، وخرج بحكم تغطية الفخذ من باب الاحتياط، وساق بعد ذلك خبرين أحدهما في التغطية، والثاني ما يستنبط من فحوى النص بعدم عورتيه، والعمل بالخبرين أولى من العمل بأحدهما وإهمال الآخر ما وجد للجمع سبيل.

وفي باب (مكث الإمام في مصلاه بعد السلام)، وقال لنا آدم: حدثنا شعبة عن أيوب عن نافع قال : كان ابن عمر يصلي في مكانه الذي صلى فيه الفريضة، وفعله القاسم، ويذكر عن أبي هريرة رفعه. لا يتطوع الإمام في مكانه ولم يصح. ثم ذكر بعض الأحاديث التي تبين أن مكثه ﷺ إنما كان من أجل أن ينصرف النساء. ونلاحظ أنه اكتفى بالنص على عدم صحة ما روي عن أبي هريرة مرفوعاً (١).

٣ - الناسخ والمنسوخ : يبين الإمام البخاري الناسخ من المنسوخ، فأحياناً يقول : (وذاك الآخر)، أي المتأخر (٢). وينص أحياناً على المنسوخ كما في باب نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة آخراً، وروى بسنده أن علياً رضي الله عنه قال لابن عباس : «إن النبي ﷺ نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر؛ ثم ذكر ترخيص ابن عباس في نكاح المتعة في الحال الشديد وفي النساء قلة. ثم روى بسنده عن سلمة بن الأكوع عن رسول الله ﷺ «أيما رجل وامرأة توافقا فعشرة ما بينهما ثلاث ليال... (قال سلمة)، فما أدري شيء كان لنا خاصة أم للناس عامة ؟ قال أبو عبدالله - يعني البخاري : (وبينه علي عن النبي ﷺ أنه منسوخ) (٣).

٤ - علم تاريخ الرواة : التصنيف في علم تاريخ الرواة قديم، وقد ظهر في أواخر القرن الثاني وطلائع القرن الثالث (٤)، وأسهم الإمام البخاري في هذا

(١) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ١٥٣ ج ١. وانظر باب (أحكام أهل الذمة وإحصانهم إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام، وكيف رجح قولاً على آخر ص ١٨٢ ج ٤.

(٢) انظر كتاب الطهارة، آخر باب من كتاب الغسل ص ٦٢ و ٦٣.

(٣) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٤٦ ج ٣.

(٤) صنف قبل البخاري نحو خمسة عشر كتاباً. انظر نشأة علوم الحديث ص ١٢٥.

العلم بكتابه التاريخ الكبير، في أربعة أجزاء كبيرة طبع في ثمانى مجلدات في حيدر آباد الهند سنة ١٣٦١ - ١٣٦٢هـ، ضمت (١٢٥١٧) اثنتي عشرة ألف ترجمة وخمسمائة وسبع عشرة ترجمة، وقد حكى العلماء أن فيه نحو أربعين ألف ترجمة لرجل وامرأة (١).

وتاريخ البخاري كتاب عظيم ذكر فيه أسماء من روي عنه الحديث، وكأنه حاول استيعاب الرواة من الصحابة فمن بعدهم إلى طبقة شيوخه، بين رجل وامرأة، وثقة وضعيف. وقد قدر شيوخه ومعاصروه تاريخه هذا، حتى إن شيخه الإمام اسحاق بن إبراهيم (ابن راهويه) لما رأى التاريخ لأول مرة فرح به كثيراً، ودخل به على الأمير عبدالله بن طاهر فقال: (أيها الأمير ألا أريك سحراً) (٢). وقال فيه التاج السبكي: «إنه لم يسبق إليه، ومن ألف بعده في التاريخ أو الأسماء أو الكنى فعيل عليه (٣).

رتب كتابه على حروف الهجاء، وبدأه بالمحمدين تعظيماً لاسم الرسول ﷺ، وتوج غرة كتابه باسم الرسول عليه الصلاة والسلام ونسبه الشريف. وجعل لكل اسم باباً، ورتب الأسماء في الباب الواحد على حروف المعجم، وراعى هذا في الحرف الأول من أسماء الآباء أيضاً. يذكر اسم المترجم له، وبعض من روى عنهم، وبعض من روى عنه، وقد يذكر حديثاً له، وقلمما يذكر جرحاً أو تعديلاً، وأشار إلى من كانت له صحبة. وله أيضاً كتاب «التواريخ والأنساب» (٤)، وكتاب الكنى، طبع سنة ١٣٦٠ في حيدر آباد.

(١) انظر الرسالة المستطرفة ص ٩٦، ومقدمة فتح الباري ص ٤٨٤، وقد استدرک أبو محمد عبدالحمین بن أبی حاتم الرازی (٣٢٧هـ) على البخاري في كتاب سماه (كتاب خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه) في جزء وسط، وكان معظم التعقيب بسبب تفاوت النسخ وأخطاء النساخ، أو ما فيه قولان ولم يرجح البخاري قولاً على آخر. انظر مقدمة الكتاب المحقق.

(٢) مقدمة فتح الباري ص ٤٨٤.

(٣) الرسالة المستطرفة ص ٩٦.

(٤) في عشرين ورقة، انظر تاريخ التراث العربي ص ٢٥٨ ج ١.

٥ - علم الجرح والتعديل : وهو من أهم علوم الحديث، فعليه مدار قبول الرواة وردهم، وبه يعرف صحيح الحديث من غيره، وقد قام على كواهل جهاذة العلماء ونقادهم الذين لا يحابون في الحق أحداً، وقد كان لشيوخ شيوخ البخاري وشيوخه دور كبير في هذا العلم، كما أسهم البخاري وطبقته في هذا العلم. وللبخاري مذهب متميز في الجرح والتعديل. قال ابن حجر : «للبخاري في كلامه على الرجال توق زائد، وتحر بليغ يظهر لمن تأمل كلامه في الجرح والتعديل، فإن أكثر ما يقول : سكتوا عنه، فيه نظر، تركوه، ونحو هذا، وقل أن يقول : كذاب، أو وضاع، وإنما يقول : كذبه فلان، رماه فلان يعني بالكذب»(١).

فقد كان معتدلاً في الجرح والتعديل، وكان ورعه يمنعه من أن يقول في الرواة المجروحين جرحاً بالغاً ما يقوله كثير من الأئمة فيهم، فكثيراً ما كان يقول فيمن لا تحل الرواية عنه : (منكر الحديث)، وقد صرح بمراده بهذا فقال : كل من قلت فيه (منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه)(٢).

وقال العراقي : «فلان فيه نظر، وفلان سكتوا عنه هاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه»(٣)، وبتتبعي لمن قال فيه البخاري (فيه نظر) أو (منكر الحديث) فما وجدته أخرج عن واحد ممن نعتة بذلك، فهو مطبق لما اتخذه منهاجاً لنفسه تطبيقاً كاملاً (٤).

وكان قوله في الرجال حسبة، وكثيراً ما يروي عن النقاد رأيهم في الرواة، عن محمد بن أبي حاتم وراق البخاري قال : قلت : (إن بعض الناس ينقمون

(١) هدي الساري ص ٢٣٤ ج ٢.

(٢) ميزان الاعتدال ص ٦ ترجمة ٣ ج ١.

(٣) فتح المغيث للعراقي ص ٤١ - ٢٤٢. وتكاد تكون هذه القاعدة مطردة لولا أن الترمذي وابن ماجه يخرجان أحياناً عن قال فيه البخاري ذلك. انظر على سبيل المثال كتاب الضعفاء للبخاري ص ٣ ترجمة إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر البجلي الكوفي وقارن بتقريب التهذيب ص ١٠٥ ترجمة ٤١٧ ج ١.

(٤) انظر كتاب الضعفاء للبخاري ص ١ - ٣٠، وقارنه بتهذيب التهذيب.

عليك التاريخ، يقولون فيه اغتيال الناس، فقال : إنما روينا ذلك، ولم نقله من عند أنفسنا، وقد قال النبي ﷺ : «بئس أخوة العشيرة». قال : وسمعتة يقول : «ما اغتبت أحداً قط منذ علمت أن الغيبة حرام» (١).

لقد كان شديد التحري في الرواة، فقد ترك عشرة آلاف حديث لرجل فيه نظر، كما ترك مثلها أو أكثر منها لغير ذاك للبخاري فيه نظر (٢). وللبخاري (التاريخ الأوسط) مرتب ترتيباً زمنياً في (٥٦) ورقة أفاد منه ابن حجر في كتابيه تهذيب التهذيب وفي الإصابة (٣)، وله في الجرح والتعديل التاريخ الصغير، رتبته على الوفيات، يروي فيه عن العلماء ما قالوا فيمن ذكرهم (٤).

وله الضعفاء، ذكر فيه الرواة الضعفاء، وأوجز ما قيل فيهم (٥)، طبع مع التاريخ الصغير، وطبع معه كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي في مجلد لطيف بالهند (١٢٢٥هـ).

وله (التاريخ في معرفة رواة الحديث، ونقله الآثار والسنن وتمييز ثقافتهم من ضعفائهم. وتاريخ وفاتهم. في (١٨ ورقة) (٦).

٦ - علم علل الحديث : لا تخفى أهمية هذا العلم على مشتغل في الحديث، ولا يمكن لمصنف في الحديث الصحيح إلا أن يكون على علم واسع وعميق في

(١) هدي الساري ص ٢٢٤ ج ٢.

(٢) انظر المرجع السابق.

(٣) انظر تاريخ التراث العربي لسزكين ص ٢٥٧.

(٤) ومثاله ما جاء في ترجمة : بشر بن حرب أبي عمر والندبي، قال : ورأيت علياً وسليمان ابن حرب يضعفانه، قال علي : وكان يحيى لا يروي عنه. انظر التاريخ الصغير ص ١٤٠. وقال في ترجمة جعفر بن أبي جعفر الأشجعي منكر الحديث. التاريخ الصغير ص ١٧٨.

(٥) وقال في كتابه الضعفاء في ترجمة : إبراهيم بن محمد المدني الأسلمي مولا هم، (كان يرى القدر. عن يحيى بن سعيد تركه ابن المبارك، وذكر بسنده عن بشر بن عمر قال : نهاني مالك عن إبراهيم بن محمد... قلت من أجل القدر تنهاني عنه ؟ قال : ليس في دينه بذاك) ص ٢٥١. وانظر ص ٢٥٣ و ٢٧٣ و ٢٨٠.

(٦) انظر تاريخ التراث العربي ص ٢٥٧.

العلل، لأن شرط الصحيح أن يكون المروري خالياً من أية علة في السند أو المتن. ولاشك أن تخريج البخاري أحاديث الصحيح حمله على التدقيق في هذا الميدان، بما لا يدع لسبب خفي قاذح في الحديث سبيلاً إلى ما أسنده في كتابه، ومع هذا فقد صنف البخاري كتاباً سماه (العلل) قرأه الحافظ ابن حجر على الشيخة (مريم بنت الأذرعى) (١). كما بين علل بعض الأحاديث للإمام مسلم، أخرج الحاكم بسنده عن أحمد بن حمدون القصار قال : سمعت مسلم بن الحجاج وجاء إلى محمد بن إسماعيل البخاري فقبل بين عينيه، وقال : دعني حتى أقبل رجلك، يا أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله.... (٢).

٧ - آداب الشيخ والطالب : بنى الإمام البخاري كتاب العلم في صحيحه على نيف وخمسين باباً، ترجم لكل باب بما يناسب ما أدرج تحته من أحاديث، تدل تلك التراجم على فهم ثاقب، وحسن استنباط رائع فيما يتعلق بآداب الرواية والرواة والطلب، ولا أغالي إذا قلت : إنها أسس آداب الشيخ والطالب في تعليم الحديث وتعلمه، كما حفظ بهذه الأحاديث أدلة ما ذهب إليه، وأثار السبيل أمام من صنف بعده في أخلاق الراوي وآداب السامع، أو آداب العالم والمتعلم وفي الرواية وطرقها (٣). ويعد ما حفظه من أهم أسس التربية والتعليم، وأصول التدريس، الذي صار علماً عظيماً بعده، له أصوله وفروعه، وقد أفاد منه كثيرون من علماء الإسلام وغيرهم، ومن يوازن بين ما حفظه الإمام البخاري في هذا الميدان، وبين كتاب «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للحافظ المؤرخ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٣٩٢ - ٤٦٣هـ) - في مجلدين في نحو (١٢٠٠) صفحة - تتجلّى له مكانة تلك الأصول وأهميتها وما تولد عنها من فروع تشمل جميع مناحي آداب العالم والمتعلم وأحوالهما، وما يلحق بذلك كله (٤).

(١) انظر المعجم المفهرس ص ١٢٧ - ١٢٨، والرسالة المستطرفة ص ١١١، وهدي الساري ص ٢٤٦ ج ٢.

(٢) معرفة علوم الحديث ص ١١٣ - ١١٤.

(٣) انظر صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢١ - ٢٨ ج ١.

(٤) انظر الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع بتحقيقنا، وحلقة البحث المسجلة لدى كلية الآداب جامعة الإمارات العربية المتحدة بعنوان «الخطيب البغدادي ودوره في التربية وأصول التدريس» ١٩٩١م.

خاتمة البحث

انتهى بنا البحث إلى إبراز عدة خصائص ونتائج هي :

١ - إن الإمام البخاري من أبرز علماء القرن الثالث الهجري، الذين شاركوا في بناء الجانب الثقافي من الحضارة الإسلامية، وأنه ممن أرسى قواعد وقوانين علوم الحديث، وحفظ كثيراً من أدلتها من القرآن والسنة والآثار عن الصحابة والتابعين بما أنار السبيل لمن جاء بعده من العلماء، شارك في تأصيل علوم الحديث وتعييدها من خلال منهجه في صحيحه وبقية مؤلفاته في هذا الميدان، بما هياً لمن خلفه التفريع والبناء على الأصول.

٢ - وأن صحيح البخاري شاهد فذ على دور مصنفه في حفظ الحديث، وتجريد الصحيح، وعلى إفادته من علوم الحديث وحسن توظيفها وإثرائها بما يؤكد أصالتها، وسبق سلفه إلى معرفة مفاهيمها ودلالاتها وأكثر اصطلاحاتها. مما يطمئن أن الحديث قد نقله الخلف عن السلف وفق منهج علمي دقيق، تتحطم على جنباته سهام الطعن في السنة، والتشكيك فيما ثبت عن الرسول ﷺ.

٣ - مصنفات البخاري في علوم الحديث تثبت رسوخه وعلو منزلته بين علماء جيله خاصة، وبين سابقيه ولاحقيه عامة.

٤ - أقترح أن يتتبع الباحثون مؤلفات البخاري في مظانها لإخراج فهرس علمي وصفي يبين المطبوع منها والمخطوط، ومواطن المخطوط من المكتبات العالمية العامة والخاصة، وبيان مصادر ما عزي إليه من المصنفات مما لم يصل إلينا.

٥ - أن يجمع المطبوع من مصنفات البخاري، وتحفظ أفلام (ميكرو فلم) للمخطوط منها، وتحفظ جميعها في مكتبة مسجد الإمام البخاري تخليداً لذكوره واعترافاً بعظيم فضله.

٦ - السعي إلى تحقيق المخطوط من مؤلفاته ونشره.

٧ - العمل على توجيه الأجيال إلى أعلام علمائها في مراحل التعليم، لما لهذا من أثر عميق في التربية وبناء الأمة.

والحمد لله رب العالمين،،

فهرس المصادر والمراجع

- ١ - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع : للقاضي عياض تحقيق سيد صقر دار التراث القاهرة.
- ٢ - الباحث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير : أحمد محمد شاكر، طبع محمد علي صبيح القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٧٠هـ - ١٩٥١م.
- ٣ - بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه كتاب بيان خطأ.
- ٤ - تاريخ التراث العربي : فؤاد سيزكين، ترجمة د. محمود فهمي حجازي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، سنة ١٤٠٢هـ/١٩٨٣م.
- ٥ - التاريخ الكبير لمحمد بن إسماعيل البخاري، طبع الهند ١٣٦١هـ.
- ٦ - تدريب الرواي : لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف - مكتبة القاهرة بمصر، الطبعة الأولى ١٣٧٩/١٩٥٩م.
- ٧ - تهذيب التهذيب لشيخ الإسلام أحمد بن علي (ابن حجر) العسقلاني، الطبعة الأولى الهند - حيد آباد، سنة ١٣٢٥ هـ.
- ٨ - التوشيح على الجامع الصحيح للبخاري : للحافظ جلال الدين السيوطي مخطوط دار الكتب المصرية (رقم ١١٣ حديث قوله).
- ٩ - توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار : لمحمد بن إسماعيل الحسيني الصنعاني، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٦٦هـ.
- ١٠ - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للحافظ المؤرخ الخطيب البغدادي، تحقيق د. محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة ١٣١٢هـ/١٩٩١م.
- ١١ - الرسالة المستطرفة : لمحمد بن جعفر الكتاني، طبع بيروت ١٣٣٢هـ.
- ١٢ - السنة قبل التدوين : د. محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة مصر ١٣٨٣هـ/١٩٦٣م.

- ١٣ - صحيح البخاري (الجامع الصحيح) بحاشية محمد بن عبدالهادي السندي، طبع دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة.
- ١٤ - الضعفاء : للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، طبع الهند ١٣٢٥هـ.
- ١٥ - فتح الباري : لشهاب الدين أحمد بن علي (ابن حجر) العسقلاني، مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة ١٣٧٨هـ/١٩٥٩م.
- ١٦ - فتح المغيَّب بشرح ألفية الحديث للحافظ زين الدين عبدالرحيم العراقي، طبع القاهرة، سنة ١٣٥٥هـ - ١٩٣٧م.
- ١٧ - كتاب بيان خطأ محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني - مؤسسة الكتب الثقافية.
- ١٨ - الكفاية في علم الرواية : للحافظ أحمد بن علي (الخطيب) البغدادي، طبع الهند سنة ١٣٥٧هـ.
- ١٩ - المحدث الفاصل بين الرواي والواعي : للقاضي الحسن بن عبدالرحمن (ابن خلد) الرامهرمزي تحقيق د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت ١٩٧١م.
- ٢٠ - المعجم المفهرس (المجمع المؤسس بالمعجم المفهرس) : لشيخ الإسلام شهاب الدين أحمد بن علي (ابن حجر) العسقلاني. مصور دار الكتب المصرية تحت الرقم (٤٥٣ مصطلح).
- ٢١ - معرفة علوم الحديث : لأبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، مطبعة دار الكتب المصرية، سنة ١٩٢٧م.
- ٢٢ - مقدمة ابن الصلاح (علوم الحديث) : لتقي الدين أبي عمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهرورزي (ابن الصلاح)، طبع مصر، سنة ١٣٢٦هـ.
- ٢٣ - مقدمة فتح الباري - هدي الساري.

- ٢٤ - ميزان الاعتدال : للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، الطبعة الأولى، مطبعة السعادة، القاهرة ١٣٢٥هـ، وطبعة عيسى الحلبي بتحقيق علي محمد البجاوي، القاهرة ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.
- ٢٥ - نشأة علوم الحديث : الدكتور/ محمد عجاج الخطيب، النسخة الأصل المحفوظة في خزانة كلية الشريعة بجامعة دمشق، ودار الكتب الظاهرية.
- ٢٦ - هدي الساري، مقدمة فتح الباري، شرح صحيح البخاري لابن حجر، المطبعة الكبرى الميرية ببولاق، مصر، سنة ١٣٠١هـ، وطبعة مصطفى البابي الحلبي ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م.